انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه اي يجازي عليه فوضع العلم موضع الجزا اقامة للسبب مقام المسبب والجزا انما يكون على القرب ولذا قرنه بالانفاق وتقدم ان محل كونه قربه في نذر التبرر قوله من نذر ان يطيع الله اي نذرا معلقا او منجزا كما يفيده الشرح فيما سياتي وقوله فليطعه اي يجب الوفا به حالا في المنجز وبعد حصول المعلق عليه في المعلق كما سياتي ايضا قوله ومن نذر ان يعصي الله الخ تسمية المعصية نذرا من باب المشاكلة وهي ذكر الشي بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقا او تقديرا فالاول كقوله اخواننا قصدوا الصبوح بسحلة واتى رسولهم الي خصوصا ۰ قالوا اقترح شيا نجد لك طبخه ۰ قلت اطبخوا لي جبة وقميصا ۰ وكذا قوله تعالى ومكروا ومكر الله اي جازاهم على مكرهم والثاني كقوله تعالى صبغة الله ومن احسن من الله صبغة فذكر الايمان بلفظ الصبغ لوقوعه في صحبة الغمس الذي يعبر عنه بالصبغ وان لم تعبر عنه النصارى بذلك وذلك انهم كانوا يغمسون اولادهم في ما اصفر يسمونه المعمودية ويقولون ان الغمس في ذلك الما تطهير لهم فاذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الان صار نصرانيا حقا ويزعمون ان ذلك الما هو الذي اغتسل به عيسى عليه الصلاة والسلام وليس كذلك فعبر عن الايمان بالله بصبغته للمشاكلة لوقوعه في صحبة صبغة النصارى تقديرا بهذه القرينة الحالية التي هي سبب النزول من غمس النصارى اولادهم في الما الاصفر وان لم يذكر صبغة النصارى لفظا وكذا يقع من النصارى التعبير عنه بذلك والخطاب في الاية اما للنصارى والمعنى قولوا امنا بالله وصبغنا الله بالايمان صبغة لا مثل صبغتنا وطهرنا به تطهيرا لا مثل تطهيرنا بالمعمودية واما للمسلمين والمعنى قولوا اصبغنا الله بالايمان صبغة ولم تصبغ صبغتكم ايها النصارى والحاصل ان الصبغ ليس بمذكور لا في كلام الله تعالى ولا في كلام النصارى ولكن غمسهم الاولاد عبارة عن الصبغ وان لم يتكلموا به والاية نازلة في سياق هذا الفعل فكان لفظ الصبغ مذكور وليس من المشاكلة قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك لاطلاق النفس عليه بدون مشاكلة كما في قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة قوله وخبر مسلم اتي به بعد الاول لدلالته على ان نذر المعصية لا يصح بخلاف ما قبله

فان قوله

فان قوله فلا يعصه ليس فيه دلالة على عدم الصحة وايضا في هذا زيادة وهي قوله ولا فيما لا يملكه ابن ادم اي من الاعيان المملوكة لغيره حالة النذر بخلاف ما اذا نذر شيا في ذمته فانه يصح وان لم يكن مملوكا له ومن جملة نذر ما لا يملكه ان يقول لله علي ان اتصدق بمثل احد ذهبا ويوخذ من هذا زيادة شرط في المنذور وهو كونه مما يملك قوله نذر لجاج وغضب اي يسمى بكل منهما كما في شرح المنهج فهما مترادفان على مسمى واحد واللجاج بفتح اللام لغة التمادي في الخصومة ويسمى ايضا يمين اللجاج والغلق ويمين الغلق بفتح الغين المعجمة واللام اي الحبس لان الناذر اغلق على نفسه الباب فلم يخلص الا بما حلف عليه وشرعا ما تعلق به حث كان لم اكلم زيدا فلله علي كذا او منع كمثال الشرح او تحقيق خبر كان لم يكن الامر كما قلت فلله علي كذا كما مر سمي بذلك لوقوعه غالبا عند المخاصمة والغضب فالمراد ان شانه ذلك وان لم يوجد تماد فيما ذكر ولا غضب قال في المنهج وشرحه بعد التعريف المذكور ولو قال ان كلمته فعلي كفارة يمين او كفارة نذر لزمته الكفارة عند وجود الصفة او قال فعلي يمين فلغو او فعلي نذر صح ويتخير بين قربة وكفارة يمين فلو كان ذلك في نذر التبرر كان قال ان شفى الله مريضي فعلي نذر او قال ابتداء لله علي نذر لزمه قربة من القرب والتعيين اليه اه باختصار قوله فلله علي او فعلي كما سياتي قوله التبرر هو على وزن تفعل من البر وهو الاحسان لان الناذر يطلب به محض بر الله تعالى واحسانه اليه حيث لم يوقعه في مقابلة شي قال م ر والفرق بين اللجاج والتبرر ان الاول فيه تعليق بمرغوب عنه والثاني بمرغوب فيه فقول المراة لاخر ان تزوجتني فعلي ان ابريك من مهري وسائر حقوقي تبرر ان ارادت الشكر على تزوجه اه والحاصل ان سبب النذر ان كان مرغوبا فيه اي محبوبا للنفس كشفا المريض كان نذر تبرر ومرغوبا عنه اي مبغوضا لها فيمنع نفسه او غيره منه او يحث عليه او يحقق خبره كان نذر لجاج ووجه البغض في الاخيرين منه وقوعها حال غضب غالبا كما مر ولزوم الغرم على تقدير عدم حصول ما التزمه وكون الامر كذلك في نفس الامر والاول ان كان في مقابلة شي فنذر مجازاة والا فتبرر فقط قوله بجعله شاملا بان يقال اما ان يكون معلقا واما ان يكون منجزا وقوله بقولي البا بمعنى في متعلقة بسكت قوله هو الخ لما كان الضمير راجعا لمطلق النذر

اي يمكن ان يملك عادة اه تقرير

ولو لغة تعيش اه